

قرار رقم ١٩/ق.و
قبول العرض الفائز وتحديد فترة التجميد

٢٠٢٦ تموز ٢٠

رقم المحفوظات: ٢٠٢٦/٧١٧

الموضوع : نتيجة الدعوة إلى المناقصة العمومية لتأمين خدمات الاشراف والمراقبة على تنفيذ ملفات اشغال تركيب أجهزة إنارة عامة على الطاقة الشمسية في عدد من أقضية محافظة لبنان الجنوبي والنبطية.
المرجع: الإعلان عن إعادة المناقصة العمومية المسجلة بالرقم ١٨٦/ص١ بتاريخ ٢٠٢٦/٥/٨ لتلزم المشروع المذكور أعلاه.

في تمام الساعة العاشرة من يوم الأربعاء الواقع في ٢٠٢٦/٦/١٧ اجتمعت لجنة التلزم المشكلة بموجب قرار وزير الطاقة والمياه رقم ١١٥/ق.و تاريخ ٢٠٢٦/٥/٨، استلمت لجنة التلزم الملف مع كامل محتوياته واطلعت على محضر العروض حيث تبين أنه تقدم لهذا التلزم عرض وحيد وحيث ان الفقرة الرابعة من المادة ٢٥ من قانون الشراء العام أجازت للجهة الشارية التعاقد مع مقدم العرض الوحيد المقبول اذا توافرت به الشروط التالية مجتمعة:

- ان مبادئ وأحكام قانون الشراء العام مطبقة وان العرض الوحيد ليس ناتخا عن شروط حصرية تضمنها دفتر الشروط الخاص بالصفقة،
- ان الحاجة أساسية وملحة والسعر منسجم مع القيمة التقديرية للمشروع،
- تقدم العارض الوحيد المقبول ونية الإدارة بالتعاقد معه،

وحيث أن المذكرة رقم ١٠/ه.ش.ع. ٢٠٢٢ خلصت الى انه يمكن للجنة التلزم المشكلة لدى الجهة الشارية فتح العرض الوحيد لمعرفة مدى انطباقه على أحكام دفتر الشروط الخاص بالصفقة وتقرير ما اذا انعرض مقبول ام لا، شرط ان يقتزن الأمر بدراسة تقديرية للصفقة أعدتها الجهة الشارية قبل الاعلان عن الصفقة وفقا للأصول،

ولما كان المشروع قد أعد له دراسة القيمة التقديرية بسقف أقصى ٢% من قيمة الاشغال المنوي تنفيذها، بناء على ما تقدم، قامت اللجنة بفتح الغلاف الأول وتم قبول العرض الوحيد، ثم قامت بتدقيق غلاف الأسعار وتبين أن العارض تقدم بتزليل ٢,٠٥% من قيمة الاشغال المنوي تنفيذها، وبعد تأكد الجهة الشارية من العرض الفائز عملاً بأحكام الفقرة (١) من المادة ٢٤ من قانون الشراء العام، قررت ارساء التلزم مؤقتاً على العارض " شركة سبكتروم للاستشارات الهندسية ش.م.م"، عنوانه المصيبة - بيروت، بالسعر الإجمالي المقدم منه، بما فيه الضريبة على القيمة المضافة، والبالغ: /٥,٤٨٣,٣٨١,٠٠٠ فقط (خمسة مليارات وأربعمئة وثلاثة وثمانون مليوناً وثلاثمائة وواحد وثمانون ألف ليرة لبنانية لا غير)

وبذلك تبدأ فترة التجميد البالغة /١٠/ عشرة أيام عمل من تاريخ نشر هذا القرار على المنصة الإلكترونية المركزية لدى هيئة الشراء العام.

التاريخ :
٢٠٢٦ تموز ٢٠
وزير الطاقة والمياه
جوزيف الصدي

